



- ملف متكامل لكل مايتعلق بنقل الظروف الخاصة:**
- ❖ **الحالات المتعلقة بالتقديم حسب قواعد نقل وتكليف الظروف الخاصة ١٤٤٦هـ.**
 - ❖ **الأوراق والمستندات المطلوب إرفاقها.**
 - ❖ **النماذج.**
 - ❖ **رابط نظام فارس ..**
 - ❖ **خطوات التقديم على نقل الظروف الخاصة..**

لا تنسوني من دعواتكم أخوكم / عبدالرحمن الزهراني

أحكام عامة القواعد التنظيمية لنقل وتكليف شاغلي الوظائف التعليمية ذوي

الظروف الخاصة - ١٤٤٦هـ

- ١- تتخذ اللجنة الرئيسة التوصية المناسبة إما بالنقل أو التكليف أو الرفض ، وفي حالة رفض الطلب يتوجب ذكره مسبباً.
- ٢- توفر أصول الوثائق والمستندات المطلوبة لدراسة الحالة ، ولا يلزم من توفرها نقل أو تكليف المعلم/ة. وللجنة الحق في طلب أي مستندات تدعم دراسة الحالـة.
- ٣- لا يتم نقل / تكليف المعلم/ة للحالات المرضية إذا كان العلاج متوفراً في حدود إدارة التعليم التي يعمل بها.
- ٤- عند دراسة حالتـي (مرض والد المعلم أو المعلمة (غير المتزوجة) ، مرض والدة المعلم/ة لا يشترط توفر العلاج في حدود إدارة التعليم التي يعمل بها.

٥- لا يتم نقل / تكليف المعلم/ة للحالات التالية:

- ١- توفر علاج الزوج/ة في مكان عملهم(تحت حالة مرض الزوجة).
 - ٢- التي تحتاج إلى علاج دوائي فقط أو علاج جراحي مؤقت.
 - ٣- التي لديها متابعات متباudeة أو دورية.
 - ٤- التي يوصى فيها بالراحة وعدم الإجهاد والسفر.
 - ٥- التي تحتاج إلى العلاج الطبيعي والوظيفي.
 - ٦- التي تحتاج للتمريض والعناية المنزلية.
 - ٧- أمراض المفاصل والجهاز العضلي المزمنة.
 - ٨- علاج السمنة والحمية الغذائية.
 - ٩- الأمراض التي ليس لها تأثير على الصحة الجسدية كالبهاق والعمق الثانوي.
 - ١٠- لأمراض الشائعة كالسكري والضغط.
 - ١١- عيوب النطق والتخطاب.
-
- ٦- لا يتم رفع حالات الأشخاص ذوي الإعاقة في حالة (مرض أحد الأبناء – الجانب التأهيلي) للحالات التي تقبل في التعليم العام وتُخدم من خلال غرف مصادر التربية الخاصة وهي:
 - ١- الإعاقة (الجسدية – الطبية) غير المصاحب لها (إعاقة فكرية – شلل دماغي).
 - ٢- صعوبات التعلم وبطء التعلم.
 - ٣- فرط الحركة وتشتت الانتباه.
 - ٤- ضعف البصر.

٧- إذا أوصت اللجنة بالموافقة على الحالات الطبية فإنه:

- ١- يتم النقل على حالة (مرض المعلم/ة) فقط إذا استدعاـت الحالة تدخل الطبي الطارئ.
- ٢- يتم النقل على حالة (مرض المعلم/ة) للإدارة التعليمية التي يرغب بها في حالات السرطان المكتشف حديثاً أو الفشل الكلوي الذي يستلزم الغسيل الدموي.
- ٣- يتم التكليف على حالة العقم الأولي المستوفـية للشروط وفق دراسة اللجنة لعام دراسي واحد فقط.
- ٤- يتم التكليف لبقـية الحالـات المستوفـية للشروط لمكان العلاج لحين انتهاءـ الحالـة الطـبية أو حتى يتم معاملتها وفق الفقرة (١٦) من الأحكـام العامة.

٨- إذا أوصت اللجنة بالموافقة على الحالات الاجتماعية فإنه:

١- يتم النقل على جميع الحالات الاجتماعية المستوفية للشروط ماعدا حالة (سجن زوج المعلمة أو سجن والد المعلمة (غير المتزوجة).

٢- يتم التكليف في حالة (سجن زوج أو والد المعلمة (غير المتزوجة).

٣- يتم النقل في حالة (سجن زوج أو والد المعلمة (غير المتزوجة) إذا ورد في صك الحكم أن مدة الحكم (٣ سنوات فأكثر).

٩- إذا أوصت اللجنة الرئيسية بنقل تكليف المعلم/ة فيكون تنفيذ النقل / التكليف بنهاية العام الدراسي ، ويستثنى من ذلك ما يلي:

١- الحالات المرضية الحرجة يكون النقل / التكليف من تاريخه.

٢- حالة وفاة زوج المعلمة أو زوجة المعلم أو والد المعلمة (غير المتزوجة) فيتم النقل نهاية الفصل الدراسي.

١٠- لا يُسمح (للمنقول / للمكلف) وفقاً للظروف الخاصة بالعدول بعد المباشرة في الإدارية المنقول / المكلف إليها.

١١- المعلم /ة المنقول / المكلف وفقاً للظروف الخاصة يتم توجيهه/ا في القطاع المنقول / المكلف إليه حسب الاحتياج والموازنة داخل القطاع الموجه إليه.

١٢- في حالة (المعلمان زوجان) وتم نقل / تكليف أحدهما في إحدى الحالات التالية: (مرض المعلم - مرض المعلمة - مرض أحد الأبناء) فإنه يتم نقل / تكليف الآخر معه في حال تقديم طلبه عبر النظام الإلكتروني بشرط عدم مضي عام على نقل أحدهما عند رفع الطلب.

١٣- في حالة (مرض أحد الأبناء) وكان (المعلمان زوجان) يعملان بإدارتي تعليم مختلفتين يتوفّر بهما العلاج فيمكن تكليف أحدهما للإدارة الموجود بها الآخر.

١٤- لا ينقل المعلم/ة أكثر من مرة على على حالة (المعلم/ة الوحيدة ، وفاة والد المعلم/ة) التي تستدعي النقل.

١٥- في حال الاعتذار عن قبول طلب المعلم/ة من قبل اللجنة الرئيسية فلا يتم رفع طلب جديد إلا إذا استجد على الحالة ما يستدعي إعادة الدراسة.

١٦- يتم نقل المعلم/ة بعد تكليفه/ا لظروف خاصة لأكثر من (٣ سنوات) متتالية عند استمرار حاليه وفق المستندات النظامية.

١٧- يتم نقل المعلم /ة بعد تكليفه /ا على حالة (مرض أحد الأبناء الجانب التأهيلي) لأكثر من (٣ سنوات) متتالية وفق المستندات النظامية حتى وإن تم افتتاح مركز يناسب حالة الابن في السنة الرابعة في الإدارة التعليمية التي يتبع لها.

١٨- مسؤولية طلب النقل / التكليف عن صحة البيانات المدخلة بطلبه للجنة الظروف الخاصة من خلال النظام الإلكتروني المعتمد من قبل الوزارة.

- ١٩ - المعلم/ة الذي يعاني من أمراض نفسية مثبتة بتقرير طبي وفق الفقرة رقم (٧) من المادة (١٤) من لائحة الوظائف التعليمية فيتم إحالته للهيئة الطبية للتأكد من مدى صلاحيته للاستمرار في التدريس من عدمه.
- ٢٠ - إذا رأت اللجنة الرئيسية أن مرض المعلم/ة يعيقه عن مزاولة مهنة التدريس فيحال إلى الهيئة الطبية لمعرفة مدى صلاحيته للتدريس من عدمه.
- ٢١ - النقل أو التكليف بناءً على الظروف الخاصة يُعد تنازلاً عن كافة المزايا المالية المرتبطة على النقل ، وفقاً للمادة (٥٨) من لائحة الحقوق والمزايا المالية.
- ٢٢ - يلزم إرفاق مشهد من المدير المباشر يفيد بأن المعلم/ة متميز في أداء عمله وانضباطه مع صورة من الأداء الوظيفي لآخر عامين دراسيين عند تقديم الطلب.
- ٢٣ - يلغى الطلب الإلكتروني عند عدم استكمال المستندات المطلوبة من المعلم/ة في مدة أقصاها (٤٥ يوماً).
- ٢٤ - يتاح التقديم على لجنة الظروف الخاصة من خلال النظام الإلكتروني المعتمد وفق الخطة الزمنية التي تُعلن من خلال القنوات الرسمية للوزارة ويتم إيقاف التقديم قبل نهاية العام الدراسي بشهرين.
- ٢٥ - يتوقف تقديم الطلبات للظروف الخاصة من بداية فترة إدخال رغبات النقل الخارجي وحتى صدور نتيجة النقل ويستأنف التقديم بعدها.

الحالات التي تدرج ضمن الظروف الخاصة لنقل المعلمين والمعلمات للعام

الدراسي ١٤٤٦ هـ

الحالات الاجتماعية

المعلم أو المعلمة الوحيد.

وفاة والد المعلم أو المعلمة.

وفاة زوج المعلمة

وفاة زوجة المعلم.

سجن زوج المعلمة أو والد المعلمة (غير المتزوجة) أو والد المعلم.

ذوو شهداء الواجب

الحالات الطبية

مرض المعلم أو المعلمة.

مرض أحد الأبناء.

مرض زوج المعلمة أو زوجة المعلم.

مرض والد المعلم أو المعلمة غير المتزوجة

مرض والدة المعلم أو المعلمة.

نماذج أنقر هنا.

لا تنسوني من دعواتكم أخوكم / عبد الرحمن الزهراني

الحالات الطبية

الحالة الأولى : مرض المعلم أو المعلمة:

يجب إرفاق المستندات التالية:

- ١- تقرير طبي من مستشفى حكومي يفيد بعدم توفر العلاج بالمنطقة التي يعمل بها المعلم/ة.
- ٢- تقرير طبي مفصل عن الحالة المرضية وتاريخ بداية المرض من المستشفى المراد العلاج به يوضح الخطة العلاجية والتشخيص النهائي ومدى توفر العلاج لديهم.
- ٣- جدول زيارات يوضح المواعيد الطبية لفترة (٦) أشهر سابقة لتاريخ تقديم الطلب ويسنتن من ذلك الحالات الحديثة.

الحالة الثانية: مرض أحد الأبناء .

أ/ الجانب العلاجي والمرضى:

للنظر في هذه الحالة يجب إرفاق المستندات التالية:

- ١- بيان موطن (حديث و معتمد) للمعلم/ة موضحاً فيه بيانات أفراد الأسرة وال حالة الاجتماعية.
- ٢- تقرير طبي من مستشفى حكومي يفيد بعدم توفر العلاج بالمنطقة التي يعمل بها المعلم/ة.
- ٣- تقرير طبي مفصل عن الحالة المرضية وتاريخ بداية المرض من المستشفى المراد العلاج به يوضح الخطة العلاجية والتشخيص النهائي ومدى توفر العلاج لديهم.
- ٤- شهادة ميلاد الابن.
- ٥- تعريف من جهة عمل الزوج المعلمة وتعريف من جهة عمل الزوجة المعلم.

ب/ الجانب التأهيلي:

يشمل الأبناء الذين لا تقبل حالتهم في التعليم العام بسبب الحاجة (البرامج تربية خاصة في فصول مستقلة - معاهد - مراكز توحد) لا تتوفر في إدارة التعليم التي يعمل بها المعلم /ة.

للنظر في هذه الحالة يجب إرفاق المستندات التالية:

- ١- بيان موطن (حديث و معتمد) للمعلم /ة موضحاً فيه بيانات أفراد الأسرة وال حالة الاجتماعية.

- ٢- استمارة الأشخاص ذوي الإعاقة (الاستماراة مرفقة في النماذج) يتم تعبئتها من قسم ذوي الإعاقة بإدارة التعليم التي يعمل بها.
- ٣- تقرير تشخيصي يوضح حالة الطفل مُعد من قبل إحدى مراكز الخدمات المساندة التابعة لوزارة التعليم.
- ٤- تقرير طبي يوضح حالة الطفل مُعد من عيادات اضطرابات النمو والسلوك التابعة لوزارة الصحة للطفل.
- ٥- شهادة ميلاد الابن.
- ٦- ورقة تثبت التحاق الابن/ة في مراكز رعاية نهارية أو برامج للتربية الخاصة خلال العام الدراسي.

الحالة الثالثة: مرض زوجة المعلم أو زوج المعلمة

للنظر في هذه الحالة يجب إرفاق المستندات التالية:

- ١- تقرير طبي من مستشفى حكومي يفيد بعد توفر العلاج بالمنطقة التي يعمل بها المعلم/ة.
- ٢- تقرير طبي مفصل عن الحالة المرضية وتاريخ بداية المرض من المستشفى المراد العلاج به يوضح الخطة العلاجية والتشخيص النهائي ومدى توفر العلاج لديهم.
- ٣- بيان موطن (حديث ومحتمد) للزوج موضحاً فيه بيانات أفراد الأسرة .
- ٤- تعريف من جهة عمل الزوج للمعلمة وجهة عمل الزوجة للمعلم.

الحالة الرابعة: مرض والد المعلم أو المعلمة (غير المتزوجة).

يشترط في هذه الحالة عدم وجود إخوة ذكور أكبر من (١٨) عاماً وأن تكون المعلمة (غير متزوجة) يستثنى من ذلك أن يكون الأخ مسجونة أو مريضاً لا يستطيع العناية بنفسه :

يتطلب لدراسة هذه الحالة إرفاق المستندات التالية:

- ١- بيان مواطن (حديث ومحتمد) لوالد المعلم أو المعلمة موضحاً فيه بيانات أفراد الأسرة.
- ٢- بيان مواطن (حديث ومحتمد) للمعلمة موضحاً الحالة الاجتماعية.
- ٣- تقرير طبي معتمد ومفصل لوالد المعلم/ة.
- ٤- (إن وجد أخ معاق) يتطلب تقرير طبي معتمد ومفصل من مستشفى حكومي يوضح حالة الأخ المعاق.
- ٥- (إن وجد أخ مسجون) يتطلب خطاب إفادة من إدارة السجون لأن المعلم المسجون يتضمن بياته ومدة السجن لا تقل عن عام.

الحالة الخامسة: مرض والدة المعلم أو المعلمة

يُشترط لدراسة الحالة عدم وجود إخوة ذكور للمعلم أكبر من (١٨) عام أو إخوات إناث للمعلمة أكبر من (١٨) عاماً. ويستثنى من ذلك أن يكون الأخ أو الأخت مسجونة أو مريضاً لا يستطيع العناية بنفسه.

يتطلب لدراسة هذه الحالة إرفاق المستندات التالية:

- ١- بيان مواطن (حديث ومحتمل) لوالدة المعلم/ة موضحاً فيه بيانات أفراد الأسرة.
- ٢- بيان مواطن (حديث ومحتمل) للمعلم وكل أخ للمعلم أو أخت للمعلمة (إن وجد لهم أخوه) موضحاً فيها اسم الأم والبيانات المدنية الأخرى.
- ٣- تقرير طبي معتمد ومفصل لوالدة المعلم/ة يوضح التشخيص النهائي ونسبة العجز.
- ٤- (إن وجد أخ معاق) يتطلب تقرير طبي معتمد ومفصل من مستشفى حكومي يوضح حالة الأخ المعاق.
- ٥- إن وجد أخ مسجون يتطلب خطاب إفادة من إدارة السجون لأخ المعلم المسجون يتضمن بياته ومدة الحكم (من حيث بداية السجن ونهايته لا تقل عن عام).
- ٦- صك حصر الورثة (إن كانت الأم الأرملة).

الحالات الاجتماعية

الحالة الأولى : المعلم أو المعلمة الوحيدة.

لدراسة هذه الحالة يتطلب ما يلى:

- أ- أن يكون المعلم وحيداً من الذكور وتكون المعلمة وحيدة من الإناث يُستثنى من ذلك وجود أخ/ت للمعلم/ة مسجونةً أو مريضاً لا يستطيع العناية بنفسه.
- ب- مضى عاميين على المباشرة في التعليم.
- ت- أن تكون المعلمة (غير متزوجة).

يتطلب لدراسة هذه الحالة إرفاق المستندات التالية:

- ١- بيان موطن (حديث ومعتمد) لوالد المعلم/ة موضحاً فيه الحالة الاجتماعية وبيانات أفراد الأسرة.
- ٢- بيان موطن (حديث ومعتمد) لوالدة المعلم/ة موضحاً فيه الحالة الاجتماعية وبيانات أفراد الأسرة (في حال كانت الأم أرملة أو مطلقة).
- ٣- صك حصر الورثة (إن كانت الأم أرملة).
- ٤- بيان موطن (حديث ومعتمد) للمعلم/ة موضحاً فيه الحالة الاجتماعية.
- ٥- (إن وجد أخ معاق) يتطلب تقريراً طبياً معتمداً ومفصلاً من مستشفى حكومي يوضح حالة الأخ المعاق.
- ٦- (إن وجد أخ مسجون) يتطلب خطاب إفادة من إدارة السجون لأن المعلم المسجون يتضمن بياته ومدة الحكم (من حيث بداية السجن ونهايته لا تقل عن عام).

الحالة الثانية: وفاة والد المعلم /ة:

ولدراسة هذه الحالة يشترط ما يلى:

- أ-أن تكون الوفاة بعد مباشرة المعلم /ة للعمل ، ولا يوجد إخوة ذكور أعمارهم أكبر من (١٨) عاماً عند تقديم الطلب.
- ب-لم يمض أكثر من عام على تاريخ الوفاة عند تقديم الطلب.
- ج-أن تكون المعلمة غير متزوجة.

يتطلب لدراسة هذه الحالة إرفاق المستندات التالية:

- ١- صك حصر الورثة.
- ٢- شهادة الوفاة.
- ٣- بيان موطن (حديث ومعتمد) للمعلم/ة موضحاً فيه اسم الأم وبيانات المدينة الأخرى.
- ٤- بيان موطن حديث ومعتمد لوالدة المعلم /ة موضحاً فيه الحالة الاجتماعية وبيانات أفراد الأسرة.

الحالة الثالثة : وفاة زوج المعلمة :

لدراسة هذه الحالة يشترط ما يلى :

- أ-أن تكون الوفاة بعد مباشرة المعلمة للعمل.
- ب-لا يمضي أكثر من عامين على تاريخ الوفاة عند تقديم الطلب.

ويجب إرفاق المستندات التالية:

- ١- شهادة الوفاة.
- ٢- صك حصر الورثة لزوج المعلمة.
- ٣- بيان مواطن (حديث ومعتمد) للمعلمة موضحاً فيه الحالة الاجتماعية وبيانات أفراد الأسرة.

الحالة الرابعة :وفاة زوجة المعلم

لدراسة هذه الحالة يشترط ما يلى:

- أـ أن تكون الوفاة بعد مباشرة المعلم للعمل.
- بـ وجود أبناء قصر من الزوجة المتوفاة.

يتطلب لدراسة هذه الحالة إرفاق المستندات التالية:

- ١- سجل الأسرة (حديث ومعتمد)
- ٢- شهادة الوفاة الزوجة.
- ٣- صك حصر الورثة.
- ٤- بيان موطن (حديث ومعتمد) للمعلم موضحاً فيه الحالة الاجتماعية وبيانات أفراد الأسرة.

الحالة الخامسة : سجن زوج المعلمة أو والد المعلمة (غير المتزوجة) أو والد المعلم

أ/ سجن زوج المعلمة:

لدراسة هذه الحالة يشترط لا تقل مدة السجن عن عام.

ويتطلب لدراسة هذه الحالة إرفاق المستندات التالية:

- ١- خطاب إفادة من إدارة السجن بأن السجين مازال موقوفاً لديهم موضح فيه مدة الحكم (من حيث بداية السجن ونهايته).
- ٢- بيان موطن (حديث ومعتمد) لزوج المعلمة.
- ٣- بيان موطن (حديث ومعتمد) للمعلمة يوضح الحالة الاجتماعية.

ب/ سجن والد المعلم (أو والد المعلمة غير المتزوجة):

لدراسة هذه الحالة يشترط لا تقل مدة السجن عن عام ولا يكون للمعلم/ة إخوة ذكور

أكبر من (١٨) عاماً عند تقديم الطلب.

يتطلب لدراسة هذه الحالة إرفاق المستندات التالية:

- ١- خطاب إفادة من إدارة السجن بأن السجين مازال موقوفاً لديهم موضح فيه مدة الحكم (من حيث بداية السجن ونهايته).
- ٢- بيان موطن (حديث ومعتمد) لوالد المعلم/ة موضحاً فيه بيانات أفراد الأسرة
- ٣- بيان موطن (حديث ومعتمد) للمعلمة يوضح الحالة الاجتماعية.

الحالة السابعة: ذوو شهداء الواجب :

يتم معاملتهم وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (١٢٦) وتاريخ ٢٦ / ٤ / ١٤٣٣هـ بحيث يمكن نقل المعلم أو المعلمة من ذوي أسر شهداء الواجب (الزوجات والأبناء والبنات والوالدان ومن يعولهم الشهيد شرعاً قبل وفاته).

ويتطلب لدراسة الحالة إرفاق المستندات التالية:

- ١- خطاب من مكتب رعاية شهداء الواجب الذي يتبع له الشهيد.
- ٢- شهادة الوفاة.
- ٣- سجل الأسرة.
- ٤- صك حصر الورثة.

ملاحظة:

يلزم إرفاق مشهد من المدير المباشر يفيد بأن المعلم/ة متميز في أداء عمله وانضباطه مع صورة من الأداء الوظيفي لأخر عامين دراسيين تسبق تقديم الطلب. (فقرة ٢٢ من الأحكام العامة)

تسري هذه القواعد التنظيمية من تاريخ صدورها وتلغي كل ما يتعارض معها من قرارات وتعاميم سابقه.


لإطلاع على القواعد انقر هنا

التقديم من خلال نظام فارس

رابط نظام فارس انقر هنا

خطوات التقديم على نقل الظروف الخاصة من حساب المعلم في نظام فارس

أحوكم : عبدالرحمن الزهراني.



لتحميل نموذج ذوي الإعاقة
للاطلاع على التعهد

يرجى الإلتفات على النصائح والمرفقات في الرابط ومجهيزها في ملف PDF واحد، وبعده يمكنك اختيار إضافة
الإلتفات على النصائح التطبيقية لذوي الظروف الخاصة لمعرفة مكملات التقديم: اضغط هنا
لتحميل نموذج ذوي الإعاقة: اضغط هنا
لتحميل على المهدى: اضغط هنا

طلب ظروف خاصة خارجي

٤

إضافة

٦

تطبيق

٥

إكمال البيانات المطلوبة
(في نقل الظروف الخاصة
الخارجي يتم تحديد نوع
الحالة)

اسم الموظف

عنوان البريد الإلكتروني للمنشأة

أدخل أي تغيرات أنتدابك تقديمها لاستمرار في هذا الإجراء أو انصرافك عنها هذا الإجراء والعودة إلى الصفحة السابقة

اسم الموظف

السجل المدني

المسئول الوظيفي

تاريخ مباشرة المعلم

رقم الجوال

الشخص

البيانات

* نوع الحالة *

الحالة

إدارة التعليم العالية

القطاع الحدبي

* إدارة المراد نقل لها *

القطاع المراد نقل له

* قرار يصحه المستندات المرفق به *

رقم الطلب

تاريخ الطلب

30/03/1446

طلب ظروف خاصة خارجي

7

السجل المدني

التالي

اسم الموظف
المؤسسة/المملوك

يرجى الإطلاع على الشروط والمرفقات في الرابط وتحبيرها في ملف PDF واحد، وبعد ذلك يمكنك اختيار إضافة

للتغطية على التفاصيل التي لا يلزم ذكرها في ظروف الخدمة الخامسة بمطالبات التقديم: اضغط هنا

لتحميل نموذج تدريسي: اضغط هنا

للتغطية على العهد: اضغط هنا

طلب ظروف خاصة خارجي

تظهر بيانات الطلب بالجدول

إضافة	الحالة	اسم الموظف	السجل المدني	المسمن الوظيفي	نوع الحالة	رقم الطلب	تاريخ الطلب
	جديد						

معلومات إضافية

المرفقات



حدد المرفق

مستندات

7

إضافة المرفقات المطلوبة
تجمع في ملف واحد
بعد النقر على علامة +فتح صفحة يوجد فيها اختيار ملف يتم
الضغط عليها لرفع المستندات.

المعتمد	نوع المعتمد
	أشخاص الموارد البشرية
	الأشخاص الموارد البشرية
	الأشخاص الموارد البشرية
	الأشخاص الموارد البشرية
	أئماء مراقبة المنصب

إضافة معتمد لغرض معين

ملحوظات للمعتمد



8

تقديم

النحو

النحو

النحو

ظهور تأكيد الطلب دليل على
الانتهاء من رفع طلب التقديم
على نقل الظروف الخاصة

تأكيد

تم تقديم التعديلات للمدير لاعتمادها